



الرقم : 43092704
التاريخ : 1443/11/08
المرفقات : بدون

تعيم

المحترمون

السادة /

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

الموضوع: إلغاء ترخيص مؤسسة عويض مرشود راشد الهبي للصرافة

استناداً إلى المادة الرابعة من نظام البنك المركزي السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم: م/٣٦
وتاريخ ١١/٤/١٤٤٢هـ، الفقرة (ب/٥) من المادة (الرابعة والثلاثون) من القواعد المنظمة لزاولة
أعمال الصرافة الصادرة بقرار وزير المالية رقم (٤٦٨٦) وتاريخ ٢١/١١/١٤٤١هـ.

أفيدكم بموافقة معالي محافظ البنك المركزي السعودي المؤرخة في ١٤٤٣/١١/٦هـ بناءً على
الصلاحيات المخولة له بإلغاء ترخيص مؤسسة/ عويض مرشود راشد الهبي للصرافة الصادر من
البنك المركزي السعودي برقم (٤-ج/ص) لزاولة أعمال الصرافة فئة (ج) لمركزها الرئيسي في المدينة
المنورة والحاصلة على الرقم الموحد للمنشآت غير الحكومية (٧٠١٢٢٩٧٧٩٧) والسجل التجاري رقم
٤٦٥٠٠٦٤١ وتاريخ ١٣٨٨/١٠/٦٤٥هـ.

لذا أمل اتخاذ اللازم حال عدم إجراء تعاملات مع المؤسسة المشار إليها أعلاه فيما يخص بيع وشراء
العملات، إلى جانب المعاملات البنكية الأخرى المتعلقة بأعمال الصرافة، بإستثناء المعاملات المتعلقة
بتصرفية أعمالها على ألا يتتجاوز هذا الاستثناء ستة أشهر من تاريخه، إضافةً إلى اتخاذ الإجراءات
الوقائية المناسبة.

للإطلاع، والعمل بموجبه وتزويدنا بما تم اتخاذه من إجراءات حال ذلك خلال أسبوع من تاريخه

على البريد الإلكتروني MoneyExchCircular@SAMA.GOV.SA.

وتقبلوا تحياتي،
فهد بن إبراهيم الشثري

فهد بن إبراهيم الشثري
وكيل المحافظ للرقابة

٦٤٣

نطاق التوزيع:
- البنوك والمصارف العاملة بالمملكة
- مؤسسات وشركات الصرافة العاملة بالمملكة

فقيه